

49018 - هل يبطل الوضوء إذا نظر الرجل إلى عورة زوجته ؟

السؤال

هل يبطل الوضوء إذا نظر الرجل إلى عورة زوجته ؟.

الإجابة المفصلة

لا يبطل الوضوء بذلك ، وقد سبق في إجابة السؤال : (14321) بيان نواقض الوضوء ، وليس منها نظر الرجل إلى عورة نفسه أو غيره .

وسئلت اللجنة الدائمة (5/270) :

هل يفسد الوضوء بمجرد النظر إلى النساء والرجال العراة وهل يفسد الوضوء إذا نظر الرجل إلى عورته ؟

فأجابت :

" لا يفسد الوضوء بمجرد نظر المتوضئ إلى النساء والرجال العراة ، ولا بمجرد النظر إلى عورة نفسه لعدم الدليل على ذلك " اهـ

وسئلت ـ أيضاً ـ (5/283) :

هل يستطيع المسلم أن يمس المصحف أو يصلي إذا نظر إلى عورته وهو متوضئ ؟

فأجابت :

" نعم ، يجوز ، وليس النظر إلى العورة من نواقض الوضوء " . اه .